توحيد الألوهية

حمل المصحف الصغير في الجيب أو في درج السيارة؛ لدفع الضر والشياطين

السؤال: **ما حكم حمل المصحف الصغير في الجيب أو في درج السيارة؟ وهل صحيح أنه يَدفع الضر ويدفع الشياطين؟**

الجواب: حمل المصحف في الجيب أو في درج السيارة إذا كان المقصود منه الانتفاع به حسب الإمكان واستغلال فرص الفراغ للقراءة فيه فلا شك أن هذا عمل طيب يُثاب عليه، ولكن الأمور بمقاصدها، إذا كان هذا قصده وهذا هدفه بحيث لا يُعرِّضه للامتهان. وأما أنه يُحمَل ليَدفع الضر والشياطين فهذا القرآن لم يُنزَل له، وهذا أمر مخترع مبتدع لا يجوز، ومثل هذا الاعتقاد لا يصح، نعم كلام الله شفاء، وكلام الله نافع حيثما وُجد وحيثما تُلي، ولكن يبقى أن حمله لهذا الغرض أمر مخترع مبتدع لا يجوز، وأما قراءته في كل وقت وعلى كل حال ما عدا الأحوال التي استُثنيتْ كالحيض والنفاس وفي الأماكن القذرة وما أشبه ذلك فقراءته من أفضل الأعمال وأعظم القُرَب، وهو أعظم الذكر، فعلى المسلم أن يعتني بكتاب الله، وإذا قرأه من حفظه فقد أحسن، وكثير من أهل العلم يرجِّح القراءة من المصحف.

أما قراءة شيء من القرآن بنية دفع الضر ودفع الشياطين فالقرآن شفاء، ولا شك أن الذكر يطرد الشياطين، وآيةُ الكرسي من قرأها في ليلة لم يقربه شيطان كما في حديث أبي هريرة –رضي الله عنه- [البخاري: 2311]، لكن حمل المصحف لهذا الغرض بدون قراءة هذا لا يكفي، والقرآن لم يُنزَل لهذا.

وأما تعليقه في مرآة السيارة أو نحو ذلك فهذا لا شك أنه امتهان للقرآن، فلا يجوز.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة والتسعون بعد المائة 15/8/1435ه